المحاضرة الثانية

القسم الثّاني: الإيرادات العامةّ

الموارد العامّة هي المصادر التي تستمد الدولة منها أموالها لسدّ نفقاتها، هذه الموارد متعددة أهمها، موارد الدّولة من أملاكها الخاصّة، الضّرائب، الرسوم، القروض، الوسائل النقدية[1].

و هو ما نصّت عليه مختلف القوانين الوطنية من ذلك:

* القانون 84-17 حيث عدّد المشرع مختلف إيرادات الدولة و من بين ما جاء فيه:

<< تتضمّن موارد الميزانية العامة للدّولة ما يلي:

1- الإيرادات ذات الطابع الجبائي و كذا حاصل الغرامات،
2- مداخيل الأملاك التّابعة للدولة،
3- التكاليف المدفوعة لقاء الخدمات المؤداة و الأتاوى،
4- الأموال المخصصة للمساهمات و الهدايا و الهبات،
5- التسديد بالرأسمال للقروض و التسبيقات...الخ>>[2].

* القانون 11-10 و قد جاء فيه:

<< تتكوّن الموارد الميزانية و المالية للبلدية بصفة خاصة، مما يأتي:

- حصيلة الجباية،
- مداخيل ممتلكاتها،
- مداخيل أملاك البلدية،
- الإعانات و المخصصات،
- ناتج الهبات و الوصايا،
- القروض...الخ>>[3].

I- تصنيف الإيرادات العامّة:[4]

يمكن تصنيفها وفق معايير مختلفة:

---

(1)- د. حسن عواضة، د. عبد الرؤوف قطيش، المرجع السابق، ص369.
(2)- لأكثر تفصيل راجع المادة 11من القانون 84-17 المتعلق بقوانين المالية.
(3) – لأكثر تفصيل راجع المادة 170 من القانون11-10 المؤرّخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22يونيو سنة 2011، متعلق بالبلدية، ج ر المؤرخة في 03 يوليو 2011 العدد37.
و انظر كذلك: المادة 151 من القانون 12-07 المؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1433 الموافق 21 فبراير سنة 2012 متعلق بالولاية.
(4) – راجع في ذلك: أ.د. محمد الصغير بعلي، أ.د. يسري أبو العلا ،المرجع السابق، ص 51.

1$_1$- من حيث المصدر: تقسّم إلى:

أ- إيرادات أصلية (أملاك الدّولة).

ب-إيرادات مشتقّة (الاقتطاعات و الضّرائب).

1$_2$- من حيث الإلزام: تقسّم إلى:[1]

أ- إيرادات إجبارية
(الضّرائب و الغرامات...).

ب-إيرادات اختيارية

(القروض و الرّسوم).

1$_3$- **من حيث الانتظام:** تقسّم إلى:[2]

أ- إيرادات عادية
(دخل الأملاك الوطنية+ الضّرائب).

ب- **إيرادات غير عادية**(استثنائيّة)

لا تتوفّر على صفة الدّورية و الانتظام(الإصدار النّقدي الجديد).

1$_4$- من حيث الشّبه بالإيرادات الخاصّة:

أ- **إيرادات سيادية**:
(إيرادات الاقتصاد العامّ) تحصل عليها الإدارة بما لها من امتيازات السّلطة العامّة (الضّرائب).

ب- إيرادات شبيهة بالاقتصاد الخاصّ:

(المشروعات العامّة، القروض، الإعانات...).

---

(1) – انظر: د.أحمد عبد السميع علام، المرجع السابق، ص 85 فما فوق.
(2) – د. حسن عواضة، د.عبد الرؤوف قطيش، المرجع السابق، ص 341.